



حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

ليس للمؤلف بعد نشر مصنفه أن يمنع الغير من القيام بأى عمل من الأعمال الآتية:

- أداء لمصنف في اجتماعات داخل إطار عائلى أو بطلاب داخل المنشأة التعليمية مادام ذلك يتم بدون تحصيل مقابل مالي مباشر أو غير مباشر
- عمل نسخة وحيدة من المصنف لاستعمال النسخ الشخصى المحض وبشرط ألا يخل هذا النسخ بالاستغلال العادي لمصنف أو يلحق ضررا غير مبرر بالمصالح المشروعة للمؤلف أو لأصحاب حق المؤلف ومع ذلك يكون للمؤلف أو خلفه بعد نشر مصنفه أن يمنع الغير من القيام بدون إذنه بأى من الأعمال الآتية:
 - أ- نسخ أو تصوير مصنفات الفنون الجميلة أو التطبيقية أو التشكيلية ما لم تكن في مكان عام أو المصنفات المعمارية.
 - ب- نسخ أو تصوير كل أو جزء جوهري لنوته مصنف موسيقى.
 - ت- نسخ أو تصوير كل أو جزء جوهري لقاعدة بيانات أو برامج حاسب آلي.
- عمل نسخة وحيدة من برنامج الحاسب الآلي بمعرفة الحائز الشرعى له لغرض الحفظ أو الإحلال عند فقد النسخة الأصلية أو تلفها أو عدم صلاحيتها للاستخدام أو الاقتباس من البرنامج وأن جاوز هذا الاقتباس القدر الضرورى لاستخدام هذا البرنامج مادام في حدود الغرض المرخص به ويجب ائلاف النسخة الأصلية أو المقتبسة بمجرد زوال سند الحائز.
- عمل دراسات تحليلية للمصنف أو مقتطيات أو مقتبسات منه بقصد النقد أو المناقشة أو الإعلام.
- النسخ من مصنفات محمية وذلك للاستعمال في إجراءات قضائية أو ادارية في حدود ما تقتضيه هذه الإجراءات مع ذكر المصدر واسم المؤلف.
- نسخ أجزاء قصيرة من مصنف في صورة مكتوبة أو مسجلة تسجيلا سمعيا أو بصريا وذلك لأغراض التدريس بهدف الإيضاح أو الشرح وبشرط أن يكون النسخ في الحدود المعقولة والا يتجاوز الغرض منه وأن يذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف على كل النسخ كلما كان ذلك ممكنا عملا.
- نسخ مقال أو مصنف قصير أو مستخرج من مصنف إذا كان ذلك ضروريا لأغراض التدريس في منشآت تعليمية وذلك بالشرطين الآتيين:
 - أن يكون النسخ لمرة واحدة في أوقات منفصلة غير متصله.



- أن يشار إلى اسم المؤلف وعنوان المصنف على كل نسخة.
- ٨. النسخ الموقوت للمصنف الذي يتم تبعا أو أثناء البث الرقمي له أو أثناء القيام بعمل يستهدف استقبال مصنف مخزن رقميا وفي إطار التشغيل العادي للأداء المستخدم ممن له الحق في ذلك.

حقوق المؤلف مع الصحافة :-

ليس للمؤلف أو خلفه أن يمنع الصحف أو الدوريات أو هيئات الإذاعة في الحدود التي تبررها أغراضها مما يلي:

- ١) أولا: نشر مقتطفات من مصنفاته التي اتاحت للجمهور بصورة مشروعة ومقالاته المنشورة المتعلقة بالموضوعات التي تشغل الرأي العام في وقت معين ما لم يكن المؤلف قد حظر ذلك عند النشر وبشرط الإشارة إلى المصدر الذي نقلت عنه وإلى اسم المؤلف وعنوان المصنف.
- ٢) ثانيا: نشر الخطب والمحاضرات والندوات والأحاديث التي تلقى في الجلسات العلنية للمجالس النيابية والهيئات التشريعية والإدارية والاجتماعات العلمية والأدبية والفنية والسياسية والاجتماعية والدينية ويشمل ذلك المرافعات القضائية في الجلسات العلنية ومع ذلك يظل للمؤلف وحده أو خلفه الحق في جمع هذه المصنفات في مجموعات تنسب إليه.
- ٣) ثالثا: نشر مقتطفات من مصنف سمعى أو بصرى أو سمعى بصرى متاح للجمهور وذلك في سياق التغطية الإخبارية للأحداث الجارية.

شركاء المؤلف و حقوقهم :-

يعتبر شريكا في تأليف المصنف السمعى البصرى أو السمعى أو البصرى:

١. مؤلف السيناريو أو صاحب الفكرة المكتوبة للبرنامج.
٢. من يقوم بتحويل مصنف أدبي موجود بشكل يجعله ملائما للاسلوب السمعى البصرى.
٣. مؤلف الحوار.
٤. واضع الموسيقى إذا قام بوضعها خصيصا للمصنف.
٥. المخرج الذي قام بعمل ايجابى من الناحية الفكرية لتحقيق المصنف.



- و لؤلؤف السينااريو ومحول المصنف الأءبى ومؤلؤف الحوار والمخرج مجتمعين الحق فى عرض المصنف السمعى أو البصرى أو السمعى البصرى رغم معارضة مؤلف المصنف الأءبى الاصلى أو واضع الموسيقى وذلك ءون اءلال بءقوق المعارض المترتبة على الاشارك فى التأليف.
- و لؤلؤف الشطر الأءبى أو الشطر الموسيقى الحق فى نشر مصنفه بطريقة أخرى غير الطريقة المنشور بها هذا المصنف المشترك ما لم يتفق كتابة على غير ذلك.

تابعوا موضوعنا القادم لمعرفة من هم فنانون الاءاء وغيرهم و للمزيد من المعلومات يمكنكم التواصل معنا عبر الصفحة الرسمية او زيارتنا طوال ايام الاسبوع من الساعة ال ١٠ ص و حتى ال ٣ م ماعدا الجمعة .

